

الداخلية تحدد الجهات التي تؤدي لها التحية العسكرية



حددت وزارة الداخلية، اليوم الأربعاء، الجهات التي تؤدي لها التحية العسكرية.

وقالت الوزارة في بيان تلحقه "المطلع"، إنه: "بموجب أحكام المادة (4) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 ولغرض الحفاظ على ديمومة السلوكيات التي تظهر الاحترام المتبادل والمتمثل بالتحية العسكرية باعتبارها مقياس الالتزام بالضبط والربط العسكري ومن أجل الحفاظ على هذه الأعراف العسكرية كونها جزءاً من مراسيم الاحترام المنصوص عليها في المادة (9) من قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (14) لسنة 2008 (المعدل) فإن التحية العسكرية تؤدي لكل من:

أ. رئيس الجمهورية.

ب. رئيس مجلس الوزراء - القائد العام للقوات المسلحة.

ج. وزير الدفاع.

د. وزير الداخلية.

هـ. العسكري الذي يحمل مرسوماً جمهورياً أو أمراً ديوانياً بصفة ضابط الذي هو أرفع رتبة في القوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي سواء كان في الخدمة أم متقاعداً عدا (المطروود).

و. رئيس دولة أجنبية أو سفير البلد المعتمد في العراق إذا كان يحمل علم بلاده في سيارته أو في اجتماع.

2. لا تؤدى التحية العسكرية وعبارة (سيدي) في غير ما ذكر في الفقرة (1) (أ-ب-ج-د-هـ-و-ز-ح-ط) آنفاً.

3. يتحمل المخالف المساءلة القانونية وفق أحكام القانون.